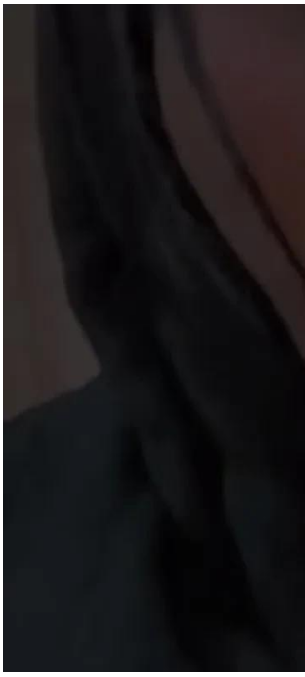
الحكم على زينب بنت الديوانية بالحبس ثلاثة أشهر



أصدر القضاء العراقي، اليوم الثلاثاء، حكماً يقضي بالحبس لأكثر من ثلاثة أشهر بحق البلوغر "زينب بنت الديوانية" إثر نشرها محتوى "مخلا بالحياء والآداب العامة" على مواقع التواصل الاجتماعي.

وقال محامي الدفاع عن "بنت الديوانية" في تسجيل فيديو، إنه للأسف تم الحكم على زينب بالحبس 91 يوماً"، مردفا بالقول "سنميّز الحكم رغم انه في المرة الاولى قرر القضاء فرض غرامة على المتهمة، وبعدها أغلق القضية، إلا أنه اليوم أصدر هذا الحكم".

وأضاف "أملنا بالقضاء كبير في تمييز هذا الحكم الجديد".

وشرعت وزارة الداخلية في صيف العام 2024 باتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة بحق المدعوة "زينب بنت الديوانية"، وذلك عبر لجنة "المحتوى المخل بالحياء والآداب العامة" التي تُعنى بمراقبة المواد الإعلامية والنشر على منصات التواصل الاجتماعي.

وأصدر القضاء العراقي في تاريخ 17 تشرين الأو/لأكتوبر 2024، حكماً بتغريم "زينب بنت الديوانية" مبلغاً مالياً بعد إدانتها بنشر محتوى هابط.

وتواصل وزارة الداخلية العراقية ملاحقة عشرات المؤثرين على المنصات الرقمية، في إطار جهودها لمكافحة المحتوى "غير القانوني والضار" المتداول عبر الإنترنت، مؤكدة أن الإجراءات تأتي للحفاظ على القيم المجتمعية والحد من الظواهر السلبية في الفضاء الإلكتروني.